

تاج العروس من جواهر القاموس

الطَّيِّئُرُ بالكسْرِ مهموزاً : العاطفةُ على وَلَدٍ غَيْرِهَا ونَصُّ المَحْكَمِ على غَيْرِ وَلَدِهَا الْمُضْرَعَةُ لَهُ فِي نصِّ المَحْكَمِ : من النَّاسِ وَغَيْرِهِمْ كَالْإِبْلِ لِلذَّكَرِ وَالْأُنْثَى . ج : أَطْوُورُ كَأَفْلُسٍ وَأَطَّارُ كَأَبْيَارٍ وَطُؤُورُ بالضمِّ ممدوداً وَطُؤُورَةُ بزيادةِ الهاءِ كالفُحُولَةِ والبُعُولَةِ وَطُؤَارُ كُرُخَالٍ وهذه من الجَمْعِ العَزِيْزِ وَقَأْتُ بخطِ بعضِ المُقَيِّدِينَ ما نَصَّهُ : .
ما سَمِعْنَا كَلِمَةً غَيْرَ ثَمَانٍ ... هُنَّ جَمْعٌ وَهِيَ فِي الْوَزْنِ فُعَالٌ .
فَتُؤَامُ وَدُرَابُ وَفُرَارُ ... وَعُرَاقُ وَعُرَامُ وَرُخَالُ .
وَطُؤَارُ جَمْعُ طَيِّئِرٍ وَبُسَاطُ ... جَمْعُ بُسْطٍ هَكَذَا فِيمَا يُقَالُ . وَطُؤُورَةُ كَهَمْزَةٍ وَهُوَ عِنْدَ سَبْوِيٍّ اسْمٌ لِلْجَمْعِ كَفُرْهَةٍ لِأَنَّ فِعْلًا لَيْسَ مِمَّا يُكْسَرُ عَلَى فُعْلَةٍ عِنْدَهُ . وَقِيلَ : جَمْعُ الطَّيِّئِرِ مِنَ الْإِبْلِ طُؤَارُ وَمِنِ النِّسَاءِ طُؤُورَةُ .
وَنَاقَةُ طُؤُورُ : لَازِمَةٌ لِلْفَصِيلِ أَوِ الْبَوِّ وَقِيلَ : مَعْطُوفَةٌ عَلَى غَيْرِ وَلَدِهَا .
قَدْ طَأَّرَهَا عَلَيْهِ كَمَنْعٍ يَطْأُ رُهَا طَأَّرَا بِالْفَتْحِ وَطِئَارَا كَكِتَابٍ أَيْ عَطَفَهَا . وَأَطَّأَّرَهَا وَطَاءَّرَهَا مِنْ بَابِ الْإِفْعَالِ وَالْمُفَاعَلَةِ فَطَأَّرَتْ هِيَ أَيْ عَطَفَتْ عَلَى الْبَوِّ يَتَعَدَّى وَلَا يَتَعَدَّى كَذَلِكَ أَطَّاءَرَتْ مُشَدِّدًا ممدوداً كَذَا هُوَ فِي نَسَخَتِنَا أَوَّاطَأَّرَتْ عَلَى افْتَعَلَاتٍ وَلَعَهُ الصَّوَابُ . وَهِيَ الطَّؤُورَةُ بِالضَّمِّ مَمْدُودَةٌ وَتَفْسِيرُ يَعْقُوبٍ لِقَوْلِ رُؤُوبَةٍ : .
" إِنْ تَمَيَّمَا لَمْ يُرَاضِعْ مُسْبِعَا . بَأَنَّهُ لَمْ يُدْفَعْ إِلَى الطَّؤُورَةِ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ الطَّؤُورَةُ هُنَا مَصْدَرًا وَأَنْ تَكُونَ جَمْعَ طَيِّئِرٍ كَمَا قَالُوا الْفُحُولَةُ وَالْبُعُولَةُ . وَبَيَّنَّاهُمَا مُطَاءَّرَةُ أَيْ كُلٌّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا طَيِّئِرٌ صَاحِبُهُ .
وَطَاءَّرَتْ الْمَرْأَةُ بوزنِ فاعَلاتٍ : اتَّخَذَتْ وَلَدًا تُرْضِعُهُ . وَاطَّأَّرَ لَوْلَدِهِ طَيِّئَرًا عَلَى افْتَعَلَ أَدْغَمَتِ التَّاءُ فِي بَابِ الْافْتَعَالِ فَحُوسَّ لَتِ طَاءً لَأَنَّ الطَّاءَ مِنْ فِخَامِ حُرُوفِ الشَّجَرِ الَّتِي قَرُبَتْ مَخَارِجُهَا مِنَ التَّاءِ فَضَمُّوا إِلَيْهَا حَرَفاً فَخَمًا مِثْلَهَا لِيَكُونَ أَيْسَرَ عَلَى اللِّسَانِ لَتَبَايُنَ مَدْرَجَةِ الْحُرُوفِ الْفِخَامِ مِنْ مَخَارِجِ الْحُرُوفِ الْفُخْتِ أَيْ اتَّخَذَهَا وَفِي بَعْضِ النُّسخِ اضْطَأَّرَ بَدَلَ اطَّأَّرَ .
وَفِي الْمَحْكَمِ : وَقَالُوا : الطَّاعُنُ : طَيِّئَارُ قَوْمٍ مُشْتَقٌّ مِنْ النَّاقَةِ يُؤْخَذُ عَنْهَا وَلَدُهَا فَتُطَأَّرُ عَلَيْهِ إِذَا عَطَفُوهَا عَلَيْهِ فَتُحَبِّبُهُ وَتَرَأُّمُهُ أَيْ يَعْطِفُهُمْ عَلَى الصُّلَاحِ يَقُولُ فَأَخَفُّهُمْ إِخَافَةً حَتَّى يُحَبِّبُوكَ . قَالَ أَبُو

عُبَيْدٌ : من أَمَثَلِهِمْ فِي الإِعْطَاءِ مِنَ الْخَوْفِ قَوْلُهُمْ : " الطَّاعِنُ يَطْأَرُ " أَيْ يَعْطِفُ عَلَى الْمَصْلُوحِ يَقُولُ إِذَا خَافَكَ أَنْ تَطْغَعَنَهُ فَتَقْتُلَهُ عَطَفَهُ ذَلِكَ عَلَيْكَ فَجَادَ بِمَالِهِ لِلْخَوْفِ حِينَئِذٍ . وَقَوْلُ الْجَوْهَرِيِّ : الطَّاعِنُ يَطْأَرُهُ . سَهْوٌ وَالصَّوَابُ يَطْأَرُ أَيْ يَعْطِفُ عَلَى الْمَصْلُوحِ . قُلْتُ : وَمِثْلُهُ فِي كِتَابِ الْأَبْنِيَّةِ لابنِ الْقَطَّاعِ . وَقَالَ الْبَدْرُ الْقَرَافِيُّ : غَايَتُهُ أَنَّهُ صَرَّحَ بِالْمَفْعُولِ وَمِثْلُ ذَلِكَ لَا يُعَدُّ غَلَطًا لِأَنَّهُ مَفْهُومٌ مِنَ الْمَعْنَى وَهُوَ جَائِزٌ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى " حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ " أَيْ الشَّمْسُ انْتَهَى وَنَقْلُهُ شَيْخُنَا وَقَالَ : قِيلَ عَلَيْهِ : لَا يَخْفَى أَنَّهُ يَلْزَمُ تَغْيِيرُ الْمَثَلِ وَلَعَلَّهُ عَدَّ ذَلِكَ غَلَطًا فَتَأَمَّلْ . قُلْتُ : إِنْ كَانَتْ رَوَايَةُ الْجَوْهَرِيِّ عَلَى مَا أَوْرَدَ فَلَا سَهْوَ وَلَا غَلَطَ . انْتَهَى . قُلْتُ : وَالَّذِي فِي الصَّحاحِ : الطَّاعِنُ يَطْأَرُهُ مِنْ بَابِ الْإِفْعَالِ أَيْ يَعْطِفُهُ عَلَى الْمَصْلُوحِ وَالَّذِي قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ : الطَّاعِنُ يَطْأَرُ مِنْ بَابِ مَنَعَ أَيْ يَعْطِفُ عَلَى الْمَصْلُوحِ وَلَا يَخْفَى أَنَّ مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ بَقِيَ الْكَلَامُ فِي نَصِّ الْمَثَلِ فَالْجَوْهَرِيُّ ثِقَّةٌ فِيمَا يَنْقُلُ عَنِ الْعَرَبِ فَلَا يُقَالُ فِي حَقِّ مِثْلِهِ : إِنْ مَا قَالَهُ سَهْوٌ أَوْ غَلَطٌ فَتَأَمَّلْ يَطْهَرُ لَكَ . وَالظُّوَارُ كَغُرَابٍ : الْأَثَافِيُّ وَهُوَ مَجَازٌ شُبِّهَتْ بِالْإِبْلِ لِتَعَطُّفِهَا حَوْلَ الرَّمَادِ قَالَ :

سَفْعًا طُؤَارًا حَوْلَ أَوْ رَقَّ جَائِمٍ ... لَعِبَ الرَّيَّاحُ بِتُرْبِهِ أَوْ حَوَالَا